

القرار عدد : 8/208

المؤرخ في : 2015/02/12

ملف جنحي عدد: 2014/8/6/13296

باسم جلالة الملك

وبعد المداولة طبقا للقانون.

في الشكل :

ونظرا للمذكرة المدلى بها من لدن الطالب بإمضاء الأستاذ (.....) المحامي بهيئة (.....) المقبول للترافع أمام محكمة النقض والمتضمنة لأسباب الطعن بالنقض.

حيث جاء الطلب علاوة على ذلك موافقا لما يقتضيه القانون فهو مقبول شكلا.



المملكة المغربية

المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

في الموضوع :

في شأن سبب النقض الفريد المتخذ من سوء التعليل الموازي لانعدامه ومن انعدام الاختصاص المكاني، ذلك أن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه بتت في القضية رغم أن الاختصاص المكاني يعود للمحكمة الابتدائية ب (.....)، واعتمدت تقرير المخالفة المنجز من طرف إدارة المياه والغابات رغم أنه جاء مخالفا لمقتضيات المادتين 36 و 37 من قانون تدبير الأملاك الغابوية، إذ أنه لم تتم معاينة العارض وهو يرتكب المخالفة المنسوبة إليه ولم يتم تحديد تاريخ ارتكابها، وورد بنفس التقرير أن العارض يحوز الأرض التي هي في ملك الجماعة السلالية دون أن يحدد اختصاص نشاطه المكاني لمزاولة نشاطه (هكذا)، مما يعرضه للنقض.

لكن حيث من جهة، فإنه لا ينتج لا من تنصيبات القرار المطعون فيه ولا من محضر الجلسة الصحيح الشكل أن الطاعن تقدم قبل كل دفاع في

جوهر الدعوى بدفع بعدم الاختصاص المكاني مخالفا بذلك مقتضيات المادة 323 من قانون المسطرة الجنائية، ومن جهة أخرى، فإنه فضلا عن أن الطاعن لم يدل بما يثبت أن بقعة الأرض موضوع تقرير المخالفة هي في ملك الجماعة السلالية، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما استندت فيما انتهت إليه من إدانة الطاعن وعقابه إلى ما ورد في التقرير بما له من حجية من الإثبات من أنه تمت معاينة اجثثات حديث لعدة أشجار حية من الكالبتوس خلال هجوم جماعي من طرف سكان دوار (.....) المحاذي لغابة الدولة، وبأن البحث الذي أجراه أعوان إدارة المياه والغابات أسفر على أن الطاعن هو المخالف، الذي تم استفساره في الموضوع فاعترف باقترافه المخالفة، يكون قرارها قد جاء معللا بما فيه الكفاية ولم يخرق القانون في شيء والوسيلة غير مقبولة من جهة وعلى غير أساس من جهة أخرى.

من أجله

قضت برفض الطلب المقدم من المتهم (س).

وبرد مبلغ الضمانة بعد استخلاص المصاريف.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه في قاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائن بشارع النخيل حي الرياض بالرباط